

والغيرة المعتدلة هي التي لا تسلط على صاحبها؛ فلا تثير عندها شكوكًا ولا أوهاماً، فهذه غيرة مقبولة، وقد تستلح أحياناً.

قال ابن حجر - رحمه الله -: الغيرة بفتح المعجمة، وسكون التحتانية بعدها راء. قال عياض وغيره: وهي مشتقة من تغير القلب، وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون بين الزوجين^(١).
وعقد الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه باباً قال فيه: «باب غيرة النساء ووجدهن».

وذكر تحت هذه الترجمة حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما غرت على خديجة؛ لكثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها، وثنائه عليها»^(٢).

قال ابن حجر - رحمه الله في شرح هذه الترجمة: «قوله: باب غيرة الناس ووجدهن».

هذه الترجمة أخص من التي قبلها، ولم يبتَّ المصنف حكم الترجمة؛ لأن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص.

وأصل الغيرة غير مكتسب للنساء، لكن إذا أفرطت في ذلك بقدر زائد تلام. وضابط ذلك ما ورد في الحديث الآخر عن جابر بن عتيك الأنصاري رفعه: «أن من الغيرة ما يحب الله، ومنها ما يبغض الله، فأما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة، وأما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة»^(٣).

(١) «فتح الباري» (٢٣١/٩).

(٢) البخاري (٥٢٢٩).

(٣) رواه النسائي في «الكبرى» (٢٣٣٩)، وفي المجتبى (٢٥٥٨)، وأبو داود (٢٦٥٩)، والدارمي (٢٢٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٥) و(٤٧٦٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩٠٥).